

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٤٥٦ لسنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٢٧ بتنظيم السلطة فيما يختص بالمعاد الدينية وبتعيين الرؤساء الدينيين والمسائل الخاصة بالأديان المسموح بها في البلاد والمعدل بالقانون رقم ٢٨٣ لسنة ١٩٥٦ ؛

قرر :

مادة ١ - الترخيص لطائفة الإنجليك بإقامة الكنيسة الرسولية بنزلة شرموخ مركز ملوى محافظة المنيا ، على قطعة الأرض الموضحة بالرسم المرافق .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٦ شعبان سنة ١٣٩٢ (١٣ سبتمبر ١٩٧٣) أنور السادات

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٥٧٧ لسنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد / عبد الوهاب حمدي مجددي ، وكلا لوزارة الثقافة ، تقلا من اتحاد الإذاعة والتليفزيون .

مادة ٢ - على وزير الإعلام والثقافة تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٠ رمضان سنة ١٣٩٢ (٦ أكتوبر سنة ١٩٧٣)

أنور السادات

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٥٨٠ لسنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٦٠ لسنة ١٩٧١ بإصدار قانون المؤسسات العامة وشركات القطاع العام ؛

وعلى القانون رقم ٦١ لسنة ١٩٧١ بإصدار نظام العاملين بالقطاع العام ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٣٩ لسنة ١٩٧١ بتشكيل مجالس إدارة للشركات التابعة للمؤسسات العامة التي تشرف عليها وزارة الصناعة ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد المهندس سمير عبد الرازق أبو الخير رئيس مجلس إدارة الشركة الأهلية للنزل والنسيج مستشارا بالشركة المذكورة مع الاحتفاظ له بمرتباته وبدلايه التي يتقاضاها حاليا .

مادة ٢ - على وزير الصناعة تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٠ رمضان سنة ١٣٩٢ (٦ أكتوبر سنة ١٩٧٣)

أنور السادات

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٥٢٤ لسنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٢٧ بتنظيم السلطة فيما يختص بالمعاد الدينية وبتعيين الرؤساء الدينيين والمسائل الخاصة بالأديان المسموح بها في البلاد والمعدل بالقانون رقم ٢٨٣ لسنة ١٩٥٦ ؛

قرر :

مادة ١ - الترخيص لطائفة الأقباط الأرثوذكس بإقامة كنيسة مارجرجس بشوارع فؤاد نصر هندی بالمصيف الغربي بابي قير قسم المنزه محافظة الاسكندرية ، على قطعة الأرض الموضحة بالرسم المرافق .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ شعبان سنة ١٣٩٢ (٢٢ سبتمبر ١٩٧٣)

أنور السادات